

010209

2016/08/28

رقم الصادر:

التاريخ:

تعميم رقم (28) لسنة 2016

بشأن تصدير الأغذية الطازجة من منشأ

نباتي لجمهورية أندونيسيا

بعد الإطلاع على القانون المحلي رقم (1) لسنة 1969 م بشأن تأسيس بلدية الفجيرة ،
وبناء على القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2015 م بشأن قانون سلامة الأغذية ،
و بناء على كتاب وزارة التغير المناخي والبيئة المؤرخ في 2016/7/21 بشأن تصدير الأغذية الطازجة من منشأ
نباتي من دولة الامارات العربية المتحدة إلى جمهورية أندونيسيا .

أصدرنا التعميم التالي :

أولاً : على جميع المنشآت الغذائية الراغبة بتصدير الأغذية الطازجة من منشأ نباتي من دولة الامارات العربية
المتحدة إلى جمهورية أندونيسيا الالتزام بالشروط التالية :

- (1) شهادة الفحص المخبري (فحص الخلو من متبقيات المبيدات و المعادن الثقيلة و الميكوتوكسين والاحياء الدقيقة) حسب نوع المواد الغذائية المصدرة و يجب أن تكون الشهادة من المختبرات المعتمدة بدولة الامارات العربية المتحدة.
- (2) يجب أن تكون الارسالية(الشحنة الغذائية النباتية المصدرة) مصحوبة بخطاب الإشعار المسبق قبل إرسال الشحنة إلى جمهورية أندونيسيا .
- (3) يتم الحصول على الإشعار المسبق من موقع وكالة الحجر الزراعي بجمهورية أندونيسيا على الشبكة العنكبوتية على العنوان التالي : <http://notice.karantina.pertanian.go.id>
- (4) بالإضافة إلى المستندات الاخرى التي تطلبها الجهات المختصة للتصدير.

ثانياً : على جميع الإدارات في البلدية وفروعها والأقسام المعنية متابعة تنفيذ هذا التعميم وبلغ لمن يلزم ، ويعمل
به اعتباراً من تاريخ صدوره .

م. محمد سيف الأفخم
مدير بلدية الفجيرة

